

للمزيد من المعلومات اتصل بـ «خدمات البلدية لشؤون الثقافات المتعددة»

:(Council's multicultural services)

على رقم الهاتف: 4227 7111

بالبريد الإلكتروني: council@wollongong.nsw.gov.au

الموقع الإلكتروني: www.wollongong.nsw.gov.au

Wollongong City Council

@Wollongong_City

wollongongcity



١٠ - وماذا أفعل بشأن دفع غرامة ركن السيارة في مكان ممنوع؟

لا يمكن لحراس البلدية سحب محضر ضبط بعد إصداره أو بدء إجراء تحصيله. والبلدية لا تحدّد مبلغ غرامات ركن السيارات ولا تغيّرها. إن هذه الغرامات موضوعة بموجب تشريع تشرف عليه «مصلحة الطرق والملاحة (Roads & Maritime Services)».

ويجب دفع الغرامة خلال ٢١ يوماً من صدورها؛ وليس بإمكان البلدية قبول دفع الغرامات، سواء بالبريد أم في مركز خدمة الزبائن، بل يجب تسديدها إلى «مكتب الولاية لتحصيل الديون (State Debt Recovery Office)».

وبعد إصدار الغرامة، توجد إجراءات تسمح بإيداع الاستئنافات، وهذه الإجراءات مذكورة على ظهر محضر الضبط. إذا كنت تعتقد بأن الغرامة قد أُصدرت بحقك بصورة غير صحيحة أو كان يصعب عليك دفع مبلغ الغرامة، فيتعين عليك أن تبعث رسالة بالأمر إلى «مكتب الولاية لتحصيل الديون».

تفقد موقع «مكتب الولاية لتحصيل الديون (State Debt Recovery Office)» أو ابعث رسالة إلى:

The State Debt Recovery Office
PO Box 786
Strawberry Hills NSW 2012

أَسْئَلَةُ
يَتَكَرَّر
طَرَحُهَا

١ - ماذا أفعل إذا لم أكن أجيد التواصل بالإنكليزية أو كنت أصماً أو كان لدي ضعف في السمع؟

لدى البلدية عدد من الموظفين القادرين على مساعدة الذين لا يتكلمون الإنكليزية ويحتاجون إلى مساعدة في فهم المعلومات المتعلقة بخدمات البلدية. للاطلاع على قائمة بهذه اللغات راجع موقع البلدية على الإنترنت. كذلك يمكن للزبائن الاتصال بالخدمة الوطنية للترجمة الخطية والشفهية على الرقم 131 450 وطلب وضعهم على اتصال ببلدية مدينة وولونغونغ على الرقم 4227 7111.

إذا كنت أصماً، أو كانت لديك إعاقة في السمع أو النطق، بإمكانك الاتصال بالبلدية عبر «الخدمة الوطنية لتوصيل المكالمات (National Relay Service)» على الرقم 1800 555 660 أو تفقد الموقع www.relayservice.gov.au

٢ - لماذا ندفع ضرائب للبلدية؟

ندفع ضرائب للبلدية كي تتمكن من صيانة الأماكن التابعة لها كالمكتبات والمراكز الترفيهية والمساح وملاعب الأطفال والملاعب الرياضية. كذلك فإن البلدية مسؤولة عن معالجة النفايات وإعادة التدوير، وتصلح الطرقات والأرصفة، وأنظمة سلامة المأكولات، والتخطيط وتقييم التطور.

وفي حين أن الضريبة البلدية تمثل الجزء الأكبر من الأموال التي تحتاجها، فإن الرسوم والعائدات والمنح التي تستلمها من حكومة الولاية والحكومة الفدرالية تسدّ النقص في ميزانيتها.

٣ - وماذا ينبغي أن أفعل إذا كانت لدي صعوبة في تسديد الضريبة المتوجبة عليّ؟

ينبغي أن تتصل بالبلدية على الرقم 4227 7111 بأسرع وقت ممكن، ويُفضّل ذلك قبل موعد استحقاق دفع الضريبة.

٤ - كيف يمكن أن أصبح مواطناً أسترالياً؟

«دائرة الهجرة وحماية الحدود» هي المسؤولة عن الجنسية الأسترالية وعن دراسة واستكمال جميع الطلبات. يمكن تقديم طلبات الحصول على الجنسية الأسترالية عبر الإنترنت. ويمكن الاستعلام عن شؤون الجنسية الأسترالية هاتفياً على الرقم 131 880 أو بالبريد الإلكتروني التالي: ceremony.nsw@immi.gov.au

وللاستعلام عن مواعيد احتفالات تسليم الجنسية يمكن الاتصال ببلدية مدينة وولونغونغ على الرقم 4227 7111.

٥ - وماذا يحصل إذا سُرّق برميل النفايات الخاص بي أو تضرّر؟

إذا تضرّر برميلك أو سُرّق أو دُمّر بشكل متعمّد أو احترق وكنت تحتاج إلى برميل آخر، يرجى إخطار فريق REMONDIS Harbour Cities بذلك على الرقم 1300 362 360، علماً أنه لا توجد كلفة لقاء تصليح البراميل أو إبدالها.

كذلك يحق لسكان المنازل بخدماتي تنظيف للنفايات المنزلية العامة في كل سنة مالية (بين أول تموز/يوليو ونهاية حزيران/يونيو). لحجز هذه الخدمة يمكن الاتصال بفريق REMONDIS Harbour Cities على الرقم 1300 362 360.

وللتبليغ عن معلومات لديك بطرح نفايات بصورة غير مشروعة اتصل بالبلدية على الرقم 4227 7111.

٦ - كيف يمكن أن أخبر جاري بإنني أريد تشييد سور فاصل بين عقاري وعقاره؟

إذا أردت من صاحب عقار ملاصق لعقارك بأن يشارك في كلفة إقامة سور فاصل فيجب أولاً أن تتصل بصاحب العقار الملاصق (شخصياً أو بالبريد الإلكتروني) قبل البدء بأعمال إقامة السور.

ولا يمكن للبلدية بأن تفرض على جارك المساهمة في دفع تكاليف تصليح السور. إذا واجهت صعوبة في التوصل إلى حل ودّي لهذا الغرض يمكنك الاتصال بأحد «مراكز العدالة المجتمعية (Community Justice Centre)» على الرقم 1800 990 777.

٧ - وماذا أفعل إذا أردت تقديم شكوى بشأن الضوضاء الناجمة عن الحيوانات أو الجيران؟

حاول حلّ الأمر حبيئاً بالتحدث عن الأمر إلى المسؤول عن مصدر الضوضاء. في معظم الأحيان لا يدرك الناس بأنهم يصدرن ضوضاء تسبب الإزعاج.

إذا استمرت الضوضاء بعد ذلك، بإمكانك الاتصال بأحد

مراكز العدالة المجتمعية (CJC) على الرقم 1800 990 777. هذه المراكز المستقلة متخصصة بتسوية الخلافات بين الجيران بدون الدخول في مناهات الإجراءات القانونية، إذ يقترح «مركز العدالة المجتمعية» إجراء وساطة بينك وبين الشخص الذي يصدر الضوضاء بمساعدة ممثل عن «مركز العدالة المجتمعية» لمحاولة حل المشكلة. وهذه الوساطة مجانية ونسبة نجاحها عالية.

٨ - هل أستطيع أن أحرق زباله في عقاري؟

حرق الزباله في الحديقة الخلفية بدون الحصول على موافقة ممنوع في المنطقة الواقعة ضمن بلدية مدينة وولونغونغ.

ويُعتبر استخدام مشاوي الباربيكيو مشروعاً لأغراض ترفيهية لكن يظلّ على المستخدم الالتزام بعدم إصدار الدخان الملوث للبيئة، المحظور بموجب القانون والذي يُعاقب عليه بغرامات مالية كبيرة.

٩ - وما هي الإجراءات المتعلقة بتقديم طلب لاستئصال شجرة؟

ينبغي على المقيمين و/أو مقاولي تشذيب أو استئصال الأشجار تقديم طلب للحصول على «تصريح بمعالجة شجرة (Tree Management Permit)» قبل قصّ شجرة أو تشذيبها. وينبغي أن تقدم طلباً للحصول على تصريح في الحالات التالية:

- إذا كان ارتفاع شجرتك يصل إلى ٣ أمتار أو أكثر؛ أو
 - إذا كان قطر جزمها ٢٠٠ ملم أو أكثر على ارتفاع متر من الأرض؛ أو
 - إذا كانت أغصانها تتفرع وتمتد لمسافة ثلاثة أمتار أو أكثر
 - إذا كانت يابسة/ أو في طور التيبس وينطبق عليها أحد الشروط الثلاثة المذكورة أعلاه
 - أو لغرض تشذيب بنية رئيسية في الشجرة أو الجذور التي تثبت الشجرة في الأرض.
- وهناك خيارين لتقديم طلب للحصول على «تصريح بمعالجة شجرة»:

الخيار الأول: إيداع طلب عبر الإنترنت. يستوجب تقديم الطلبات عبر الإنترنت دفع رسم لقاء تقديم الطلب عند إيداعه بواسطة بطاقة ائتمان.

الخيار الثاني: إنزال نسخة ورقية عن إستمارة طلب عبر الإنترنت وتعبئتها، ثم تقديمها شخصياً مع الرسم في مركز خدمة الزبائن التابع للبلدية، في الطابق الأرضي، على العنوان 41 Burelli Street في وولونغونغ؛ أو إرسال إستمارة الطلب مع الرسم بالبريد على العنوان التالي:

**Wollongong City Council
Locked Bag 8821, Wollongong DC NSW 2500**

ولقصّ شجرة أو استئصالها من أرض تابعة للبلدية يتعين عليك تقديم طلب خطي للبلدية تذكر فيه موقع الشجرة والمشكلة التي تسببها. بعد ذلك يقوم أحد موظفي البلدية بفحص الشجرة وإذا اعتُبرت الشجرة غير مأمونة أو مصابة بمرض، فإن البلدية قد تقوم باستئصالها.